

صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط

وأما النقيير فقد فسره رسول الله ﷺ في رواية أبي سعيد لهذا الحديث بأنه جذع ينقر ويقذف فيه من القطيعاء أو قال من التمر ويصب عليه الماء .
القطيعاء بضم القاف وبالمد على وزان الغبراء .
وهي نوع من التمر يقال له السهريز بالسین والشين ويضمهما وكسرهما .
وأما المقير وفي رواية المزفت فهو المطلي بالقار والزفت .
وقد قيل الزفت هو القار وفي عرفنا الزفت نوع من القار وقد صح عن ابن عمر Bهما أنه قال المزفت هو المقير .

ثم أن المعنى في النهي عن انتباز النبيذ الحلو في هذه الأوعية إن النبيذ فيها يسرع إليه الإسكار وهو فساد وأيضاً فربما شربه بعد إسكاره من لم يطلع عليه بعد .
ثم أن هذا النهي نسخ بدلالة حديث بريدة بن الحصيب وغيره في ذلك وسيأتي في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى وهو أعلم .

قول أبي جمرة في الرواية الثانية كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس